مدرسة القانون الطبيعي :

مفهوم القانون الطبيعي :هو مجموعه من القواعد الثابته لاتتغير في الزمان والمكان وتطبق على جميع الافراد في كل المجتمعات وذلك بحكم الصفه البشريه ومصدر هذه القواعد التي لايمكن للمشرع ان يخالفها هو الاله او الادراك العقلي السليم مثل مبدأ احترام كرامة الانسان وحريته ومبدأ الوفاء بالعهود المقطوعه.

ان فكرة القانون الطبيعي قديمة ، وكانت ذات صبغة دينية ، يسيطر عليها السلطان الروحي . ونتيجة للانتقادات التي وجهت لاصحاب ذلك الاتجاه ، ظهرت فكرة القانون الطبيعي بصورة مغايرة لصورتها القديمة ، وهي : ان القانون الطبيعي مجموعة مبادئ مستمدة من طبيعة الانسان عن طريق الاستنباط العقلي .

المفهوم التقليدي للقانون الطبيعي

قواعد هذا المفهوم تستند على الطبيعة الاجتماعية الخارجية التي هي مصدر كل قانون وكل حق وكل قيمة يكشف عنها العقل البشري، فالسبيل إلى معرفة قواعد القانون الطبيعي هو التأمل والتفكير في الروابط الاجتماعية . وهو المفهوم السائد عند الفلاسفة اليونان للقانون الطبيعي .

المفهوم الحديث للقانون الطبيعي

هذا المفهوم يجعل عقل الإنسان المجرد هو المصدر الأساسي لكل قانون، فعقل الإنسان هو الذي يقنن القيم لتكون هادياً للقوانين الوضعية.

إنّ رائد هذا المفهوم الحديث هو الفيلسوف الهولندي غروشيوس ، فالقانون الطبيعي عنده هو القاعدة التي يوصي بها العقل القويم والتي بمقتضاها يجب الحكم بأنّ عملاً ما يعد ظالماً أو عادلاً تبعاً لكونه مخالفاً أو موافقاً لمنطق العقل، وإنّ قواعد هذا القانون ثابتة لا تتغير ولا تتبدل.

أن تطور القانون الطبيعي قد مرّ بثلاث مراحل يمكن تقسيمهم كالتالي:

- المرحلة الأولى: هي مرحلة الفلسفة، حيث نشأت فلسفة القانون الطبيعي ورُسمت أول علاماته على يد الفلاسفة اليونان مثل أفلاطون وأرسطو والرواقيون.
- المرحلة الثانية: هي مرحلة ربط القانون الطبيعي بالدين عن طريق تمثيل القانون الطبيعي أنه استخلاص للقانون الإلهي وكان للقديس توما الأكويني دور كبير في ذلك..

وقد قسم القديس توما الإكويني القوانين إلى 3 أنواع وهي:

-القانون الإلهي: يعبر عن إرادة الخالق ويتم إدراكه عن طريق الوحي والشعور كما يمكن إدراكه عن طريق العقل البشري.

-القانون الطبيعي: هو انعكاس لبعض قواعد القانون الإلهي في الحياة الإنسانية.

-القانون الوضعي: هو مجموعة من اللوائح والقوانين التي وضعها الإنسان التي تنظم حياة البشر وتيسر المعاملة بين البشر...حيث يهتم بدراسة القانون في حاضره بمعنى القانون المطبق فعلا في الدولة سواء كان هدا القانون قانونا خاصا أو قانونا عاما.

وبذلك جعل القديس توما الأكويني القانون الطبيعي يمثل انعكاساً للقانون الإلهي والأساس الوحيد للقانون الوضعي، وخاصة من حيث شرعيته وقوته الملزمة.

- ❖ المرحلة الثالثة: المرحلة الاجتماعية عن القانون الطبيعي تتبنى معالجة أكثر واقعية، حيث اهتمت أكثر بتطبيق القانون الطبيعي بشكل عملي، وتجلى ذلك في نظرية العقد الاجتماعي.

مدرسة الفكرالاقتصادي :

هي عبارة عن مجموعة من المفكرين الاقتصاديين الذين يشاركون وجهة نظر مشتركة حول طريقة عمل الاقتصادات. المرحلة الحديثة من هذه المدرسة نشات أواخر القرن الثامن عشر، ووفقاً لتعاليم هذه المدرسة : يجب ان تترك الدولة للافراد اكبر قدر من الحرية في ممارسة نشاطهم الاقتصادي ، لان النظام الاقتصادي يخضع لنظام طبيعي .
تاثرت هذه المدرسة بافكار مدرسة الطبيعيين او الفيزيوقراط التي كان يتزعمها (آدم سميث) في انكلترا و(كينيه) في فرنسا .

بالنسبة لادم سميث "مفكر واقتصادي اسكتلندي " كان يرفض تدخل الحكومة في الصناعة أو التجارة ودعا إلى الفكر الرأسمالي، في قوله ** دعه يعمل دعه يمر ** له عدة مؤلفات قيمة، بالإضافة للعديد من الآراء التي تهدف للبحث عن مصلحة الإنسان، ورفع القيود الحكومية والجمركية للسماح بقدر أكبر من الحرية للتجارة والاستثمار .
ويرى آدم سميث ان الثروة هي مجموعة الأعمال و الأموال المادية التي يستعملها الإنسان لإشباع حاجياته المستمرة ، و التي تحصل عليها الإنسان إما بواسطة جهد عضلي يدوي أو فكري .
كما رأى سميث أن فكرة تقسيم العمل تعد البداية في نظرية النمو الاقتصادي، والتي تؤدي إلى أعظم النتائج في القوى المنتجة للعمل كما يؤدي تقسيم العمل إلى :

- زيادة مهارة كل عامل على حدا
- يوفر الوقت بواسطة الانتقال من عمل لآخر
- يساعد على تطوير المهارات و الاختراعات العلمية و تطوير الآلة
- يساعد على زيادة إنتاج السلع و بالتالي زيادة تراكم رأس المال .

اما كينيه فأنه يرى في ظل النظام الطبيعي (نظام الفيزيوقراطية)، تكون أسعار السلع الصناعية أعلى من أثمان المواد المصنوعة منها وذلك بنسبة ما يستهلكه العمل المخصص لها من نفقة. وعلى ذلك يجب أن تكون الأسعار على أساس نفقة العمل. ولقد مهدت هذه الأفكار الطريق لبناء نظرية الاقتصاديين الكلاسيكيين .

منظمات حقوق الانسان

تُعرف المنظمة على أنها" مجموعة من الأفراد لهم هدف معين، يستخدمون طريقا أو أكثر للوصول إليه والمنظمة هي شخصية اعتبارية لها كيانها المستقل عن الأفراد المكونين لها، وتُدار بواسطة مجلس إدارة منتخب بواسطة الجمعية العامة للأعضاء في العادة.."وتنقسم المنظمات إلى نوعين: منظمات حكومية، ومنظمات غير حكومية والمنظمات الحكومية تنقسم إلى منظمات حكومية وطنية، وهي تلك المؤسسات التي تنشأها الدولة، وتقوم على إدارتها ودعمها من أجل القيام بمهمات محددة وإلى منظمات حكومية دولية؛ وهي تلك المنظمات التي ترجع نشأتها إلى "فكرة المؤتمر الدولي، لأنها في حقيقة الأمر ليست إلا امتدادا لهذه المؤتمرات، بعد إعطاء عنصر الدوام لها من خلال تطورات حدثت في نطاق أمانات المؤتمرات.. لكن المنظمات الدولية حصلت على إرادة ذاتية مستقلة عن الدول الأعضاء، وبسكرتارية مستقلة، وقرارات تتخذ بالأغلبية البسيطة أو الموصوفة، ومن خلال أجهزة مكونة من أشخاص أخرى غير ممثلي الدول وتتمثل في (الإدارة المدنية الدولية للمنظمة الدولية) أو الموظفون الدوليون، وامتلكت المنظمات سلطات ذاتية ناتجة عن تفويض حقيقي من الدول، وغير ذلك من المكنات التي رسمت للمنظمة الدولية هيئة قوية فوق الدول". هناك نوعين من منظمات حقوق الانسان وهي:-

أولًا :المنظمات الحكومية الدولية

منظمة حكومية دولية (IGO) أو منظمة دولية هي منظمة تتكون أساساً من دول ذات سيادة يشار إليها باسم الدول الأعضاء أو من منظمات حكومية دولية أخرى، حيث يتم إنشاء المنظمات الحكومية الدولية بموجب معاهدة تعمل كميثاق لإنشاء المجموعة، حيث يتم تشكيل المعاهدات عندما يمر الممثلون القانونيون (الحكومات) لعدة دول بعملية التصديق مما يوفر لـ IGO شخصية قانونية دولية، حيث إن المنظمات الحكومية الدولية هي جانب هام من جوانب القانون الدولي العام.

تنشط هذه المنظمات في صيانة حقوق الإنسان في مناطق متفرقة من العالم. ومن أبرز هذه المنظمات جامعة الدول العربية، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الوحدة الإفريقية، ومنظمة الدول الأمريكية ومجلس العالمي لمقاومة العنصرية.

ثانياً: المنظمات غير الحكومية (المستقلة)

وهي جمعيات خاصة تكرس مصادر كبيرة من أجل ترقية وحماية حقوق الإنسان، فهي هيئات مستقلة عن الحكومات والجماعات السياسية، تسعى للوصول إلى السلطة السياسية، لكن ليس من أجل استعمالها لأغراضها الذاتية، كما أنها منظمات إرادية تضم أفراد تجمعهم نفس المبادئ والأفكار مع

ضرورة التأكيد على أنها ليست جهات سياسية، وهذا شرط ضروري للمنظمة غير الحكومية حتى تتمتع بالمصداقية، وهدفها الأساسي هو تنفيذ المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

خصائص المنظمات غير الحكومية

من أهم خصائص المنظمات غير الحكومية

1. المبادرة الخاصة

فالمنظمات غير الحكومية يتم إنشاءها من طرف أشخاص خارج إطار الدولة، وهذا دليل على استقلالها عن الدول والحكومات، وهذه الخاصية تميزها عن المنظمات الدولية الحكومية. فالأفراد تنشأ بينهم علاقات ومصالح على أساسها يقومون بإنشاء هذه المنظمات، وبذلك يتم اختيار أعضاء هذه المنظمات بحرية، ولا تتدخل الحكومات في تعيينهم ولكن قد توجد منظمات غير حكومية تنشأ بمبادرة من الدول التي توجد فيها مثلًا المنظمة الأمريكية مؤسسة تنمية أفريقيا ADF التي أسست من طرف الكنغرس الأمريكي وتستلم كل تمويلاتها منه، وهي مطالبة بالإعلان عن طرق صرف هذه الأموال في أفريقيا، لكنها مع ذلك تعتبر منظمة غير حكومية. ،

2. هدفها ليس نفعيًا

عند استقراء تاريخ المنظمات غير الحكومية نجد أنها منذ بدايتها لا تسعى إلى تحقيق هدف ربحي، وبالتالي فنشطاتها تبرعية، فهي تسعى إلى تحقيق أهداف معنوية وأخلاقية وهي الحفاظ على الكرامة الإنسانية للأفراد وتسعى إلى احترام الإنسان لأخيه الإنسان. هذه الخاصية ضرورية ومن الأهمية بمكان حيث تميز المنظمات غير الحكومية من غيرها من التجمعات، مثل الشركات التجارية والمدنية، ومن ثم فهي تخضع في علاقتها مع دولة المقر إلى نفس التشريعات التي تنظم الشركات التجارية والشركات المدنية، وهذا لا ينفي أن المنظمات غير الحكومية تقدم بعض الإصدارات الخاصة من كتب ومنشورات وتقوم ببيعها لدعم ميزانيتها، وبالتالي فهي لا تكتفي بالهبات واشتراكات منخرطيها، وغالبًا ما تكون أسعار هذه الإصدارات موجهة لسد أعباء الطباعة والنشر.

تصنيف حقوق الإنسان

تصنف هذه الحقوق إلى اربع مجموعات:

- المجموعة الأولى: من حيث الأهمية تقسم إلى حقوق أساسية وغير أساسية.
- المجموعة الثانية: من حيث الأشخاص المستفيدين منها تصنف إلى حقوق فردية وحقوق جماعية.
- المجموعة الثالثة: من حيث موضوعها تصنف إلى حقوق مدنية وسياسية من جهة وحقوق اقتصادية واجتماعية وثقافية من جهة أخرى.
- المجموعة الرابعة: وهناك طائفة جديدة من الحقوق الحديثة والتي تسمى بحقوق التضامن.

دليل حقوق الانسان في الدول العربية

في الوطن العربي يشكل دليل حقوق الإنسان للدول العربية الذي يصدر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - برنامج إدارة الحكم في المنطقة العربية، مستودعا لجميع وثائق الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان، ولإجابات الدول العربية على استفسارات اللجان المكلفة بمراقبة تنفيذ معاهدات واتفاقيات حقوق الإنسان الدولية الرئيسية، إضافة إلى تحفظات الدول العربية على بعض أو كل هذه المعاهدات والاتفاقيات، إن وجدت. وتوجد ثماني هيئات إشرافية على معاهدات حقوق الإنسان الدولية تعقد اجتماعات منتظمة لمراجعة تنفيذ المعاهدات المكلفة بمراقبتها. والهيئات الثماني هي:

1. لجنة حقوق الإنسان
2. لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
3. لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
4. لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (سيداو)
5. لجنة مناهضة التعذيب
6. لجنة حقوق الطفل
7. لجنة العمال المهاجرين
8. لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

يشتمل الدليل العربي لحقوق الإنسان على معلومات عن تصديق كل دولة عربية لمعاهدات حقوق الإنسان الدولية وتحفظاتها عليها، إذا وجدت. كما يتضمن بعض اتفاقيات منظمة العمل الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وتم تبويب التحفظات حسب مادة الاتفاقية الدولية المعنية لأجل توضيح الموقف الدقيق للدولة من المسألة المطروحة. توفر صفحات "الدليل العربي لحقوق الإنسان" الخاصة بكل دولة عربية مدخلا ميّسراً إلى تقاريرها الرسمية الأساسية والأولية والدورية التي قدمتها إلى لجنة الرقابة الدولية المعنية بتطبيق كل معاهدة. كما تتوفر "تقارير الظل" كجزء متمم لوضع كل دولة على صعيد حقوق الإنسان، إضافة إلى روابط إلكترونية إلى منظمات حقوق الإنسان والمنشورات المعنية بحقوق الإنسان في كل دولة عربية.

إن الدليل العربي لحقوق الإنسان يسهّل على المستخدمين الوصول إلى وثائق مختلفة مثل معاهدات حقوق الإنسان الرئيسية، ووثائق الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، والوثائق الإقليمية لحقوق الإنسان. وحيثما أمكن ذلك، يتم توفير هذه الوثائق بثلاث لغات: العربية والإنجليزية والفرنسية.